

المشرق

مجمع ضيعة موسى

اهتم بنشره لأزل مرة حضرة الاستاذ الفاضل رشيد الخوري الشرتوني محرر البشير من المروف عند الموارنة ان المجمع الطائفية التي عقدها للبحث عن التهذيبات الكنائسية وغيرها هي اربعة عشر مجماً (١) ثبت الكرسي الرسولي اربعة منها. ولكنني أثناء البحث في المخطوطات المحفوظة بكتابة الكرسي البطريركي عثرت على صورة مجمع آخر عقده البطريرك يوسف الرزي وضمائه: «مجمع ضيعة موسى (٢) في هيكل مرت. وروا سنة ١٥٩٨ هـ وهو مكتمة للمجمع الممتد عام ١٥٩٦ وهذه صورته كما جاء في الاصل المتقول عنه:

فرض المجتمعون القوانين الآتية:

١ مدة العباد من ٨ أيام الى ١٢ يوماً (٣)

(١) راجع مقالة جذا الصدد لحضرة الاب المدقق الخوري ابراهيم حرقوش المرسل اللبناني (المشرق ٦: ٨٨٨)

(٢) سألت ككثيرين عن موقع ضيعة موسى التي عقدها فيها هذا المجمع فلم اجب من يتخلع افادني عنه فرجوي من اهل المرقية والطم ان يشاركوني في البحث لهذا ختدي اخيراً الى تبين هذا الموضوع

(٣) جاء في مجمع سر كليس الرزي سنة ١٥٩٦ ان العباد لا يؤجل اكثر من عشرة أيام او اثني عشر يوماً. وجاء في مجمع دير حراش للبطريرك يوسف حليب العاقوري سنة ١٦٤٤ ان العباد يجب ان يطل في ثامن يوم لولادة الطفل ويسوغ ان يؤجل عن ضرورة الى الاربعة. أما المجمع اللبناني (الباب الثاني من القسم الثاني) فقال انه يمكن ان يؤجل عماد الذكر الى الاربعة والابن الى الثمانية اذا كان الطفل صحيحاً سالماً. ومع ذلك فللكهن اذا اراد ان يعمده قبل الاربعة او الثمانية يوماً بل قبل اليوم الثامن لمولده

- ٢ لا يُستَبَن من غير طائفة (١)
- ٣ لا يُعْتَد بغير شين الأبي المادة الضرورية
- ٤ يُضَل المصد في يومه (٢)
- ٥ لا يتأخرن أحد عن التثبيت من بعد السبع السنين (٣)
- ٦ لا يتناول أحد الاسرار الالهية بغير اعتراف
- ٧ الاعتراف ضروري وواجب ثلاث مرّات في كل عام اي في عيد الميلاد والقيامة والعنصرة . ومن تمر عليه سنة كاملة دون ان يعترف مرّةً أقلها يكون فليحرم . وان مات فلا يُقبر في مقبرة أنكيسة (٤)
- ٨ لا يتقرّبن أحد عند غير طائفة
- ٩ لا يُقرب الطفل قبل السنة السابعة
- ١٠ المريض المشرف على الموت اذا اعترف فليناول الاسرار ولو كان فاطراً .
أما الذين لا عقل لهم فلا يقربوا
- ١١ كهنة القرى يجب ان يقدّسوا لرعاياهم في الآحاد والاعياد ثم يعضوا للدعوة
- ١٢ الشماس الفاطر فيخدم ان لم يوجد غير صائم
- ١٣ لا يجوز ان يكون القدّاس على غيب او زبيب او خمر فاسخ او حامض فان
عصر غيب ناضج الاستواء واختمر فيجوز التقديس عليه

- (١) اي من طائفة غير كاثوليكية كما نص عليه جريجياً في سائر المراجع
- (٢) ومثل ذلك ورد في مجمع حراش: « والنسلي يكون لساحو » وما يمدد ذكره في هذا المقام ان المجمع اللباني اوجب عماد الاطفال بنسب اباؤهم كلها بالاء ثلاث دفعات ومما المجمع هو دستور الموارنة . ولكن الموارنة اليوم يمددون بالسكب فتدرب الى اهل المعرفة بالطقوس من رجال الاكليريوس ان يتكروموا بالافادة عن الدواعي التي حدثت الموارنة الى استعمال طريقة السكب في العماد بدلاً من النسب خلافاً للمجمع اللباني
- (٣) راجع المجمع اللباني ص ٥٧ من الطبعة الجديدة
- (٤) مناه ان مخالفة الاعتراف في عيد القيامة هي التي توجب عقوبة الحرم وأما عدم الاعتراف في عيد الميلاد والعنصرة فلا يترتب عليه حرم . وجاء في المجمع اللباني ان البطريرك شمعون احد بطاركة الموارنة كتب الى البابا لاون العاشر بتاريخ ١٤ شباط سنة ١٥١٥ ان الموارنة يمتدقون ويتناولون ثلاث مرات في السنة اي في اعياد الميلاد والقيامة والتدبسين بطرس وبولس ولم يذكر عيد العنصرة . راجع المجمع المذكور في كلامه على سر التوبة

- ٢٤ لا يرتسن احد واحياً الأبعد التجربة ومدتها ٣ سنين كاملة وعمره ١٤ سنة وكلاهما بشور البطريرك
- ٢٥ لا يرتسن احد كاهناً او راهباً الأ بشور البطريرك بعد الفحص عن عمره وعلیه وخصائله الجيدة ومن تعدى ذلك فليقطع
- ٢٦ الرهبان لا تيتسبن عالمياً ولا يერთون النساء. الأ في ضرورة ساعة الموت
- ٢٧ المريض المشرف على الموت فليسمح بزيت المرضى المكروء من الاسقف بعد اعترافه وتناوله سر الاخارستيا . ولا يُسمح بعد موته أصلاً
- ٢٨ كل من الكهنة فليأخذ من قنوين كل عام ميرونًا وزيتي الهامد والمشعة وليحرق العتيق بالتنديل
- ٢٩ يجب على كل من الطائفة ان يعيد الاعياد الميئة من مجمع قنوين (١) ويحضر في ذلك اليوم القداس الالهي
- ٣٠ فيكن ابتداء قطاعة الميلاد من البربارة وهي عشرون يوماً وقطاعة الرسل من نصف حزيران وهي اربعة عشر يوماً وتحفظ كالمادة
- ٣١ فليضم الباراموني في هذه الاعياد وهي الدنع ودخول المسيح للهيكل والصمود والمعصرة وعيد الجسد والصليب وعيد جميع القديسين (٢)
- ٣٢ فليرقمن السكر ولاسيماً بين الكهنة والرهبان
- ٣٣ قد توجد بعض غلطات يجب تصحيحها بأمر السيد البطريرك
- ٣٤ لا يُفغان عن ربة الهامد ومشعة المرضى . ولكن ربة الطائفة واحدة فقط
- ٣٥ كل من يتعاطى الحروز فليقاصص
- ثم امضاها البطريرك وموسى مطران بشري والمطران موسى العاقوري والمطران بطرس العاقوري ويرانان مطران قزحيا والمطران جرجس والمطران ابراهيم والحوارئة عطا الله وحرشوب وسائر المذكورين في المجمع السابق (٣) انتهى . وبما سبق يانه

(١) عقد هذا المجمع سنة ١٥٨٠ كاسترى

(٢) راجع باب الاصوام في المجمع اللبناني تجد بعض اختلافات في هذا الشأن

(٣) يريد به مجمع سنة ١٥٩٦ (راجع المجمع اللبناني الطبعة الجديدة ص ٩ من الذيل

وتاريخ الطائفة المارونية ص ٢٧٨)

يتأكد ان الحوري يوسف مارون الدويهي قد غلط في نسبة هذا المجمع الى البطريرك يوسف الماقوري ولم اكن اعلم ذلك عندما نقلت كلامه في الصفحة ٣٨ من الطبعة الجديدة لسلسلة البطارقة

أما مجمع قنبرين الذي وردت الاشارة اليه في البند ٢٩ فقد كتب باللاتينية والعربية وانهقد سنة ١٥٨٠ في أيام البطريرك ميخائيل الرزي برناسة الابرين جوان باطيشتا رجوان برونا من الشركة اليسوعية . وكانت الغاية منه المحافظة على صفا . الايمان بين الموارنة ولذلك ابتدئ بشرح قانون الايمان وفصول عديدة في شرح الاسرار وكيمة استمالها وينتهي بفصل في الاصلاحات وقد وقعته خلا البطريرك وقاصدي الكرسي الرسولي المطارنة سركيس من كفر حورا ويوحنا الماقوري وجرجس البسلوتي ويوحنا الاهدي واقليس الاهدي ويوحنا الحصري ويوسف مطران قبرس . وكان ذلك في شهر ايلول . ومن المستغرب ان العلامة البطريرك اسطفان الدويهي لم يأت بذكره وانظن ان السبب في ذلك هو عدم بقاء نسخة منه لدى الموارنة لا باللاتينية ولا بالعربية وقد تكرم علي بصورة هذا المجمع باللاتينية حضرة الدقق الاب انطون رباط اليسوعي نقله عن سجلات الرهبانية اليسوعية في رومية فاعضه خالص الشكر وفي أملي اني اتكمن بمساعدة الاب الموما اليه من نشر هذا المجمع في مجلة الشرق مع الايضاحات الكافية لا تقدمه ووليه من الاحوال والظروف

حبة بغداد

جناب الدكتور نابليون انصدي ماريني البغدادي

سرية بقلم حضرة اخيه الاب انتاس الكرملي (تابع لا في العدد السابق)

هذا الفقر الدموي لا يزال في تناقص كما قربت البثرة من التثثر الا انه لا يستصحب ادنى عارض مشؤم النتيجة غير انه في البلدان الحارة كبغداد والبصرة والمهارة ودير الزور والوصل واقطار المنذ والديار المصرية الخ يرائق هذا الفقر الدموي شعور بانحطاط في القوى لا تعرف نوعيته وترتف دم